

الخريطة الإدراكية للنخب السياسية الرسمية المسلمة (دراسة فى بيانات قمة منظمة المؤتمر الإسلامى)

الواجبة لمنظمة عقيدية جامعة تتميز بوصفها
(الإسلامى)؟!

وليس مؤتمرات القمة كافية فى ذاتها
لإدراك صورة إنجاز المنظمة أو لتقييم أدائها
بحكم عمومية ما يصدر عنها من قرارات
تحال تفصيلاتها إلى مؤتمرات وزراء
الخارجية أو أية لجان خاصة .. وبحكم أن
مسافة زمنية تفصل كل قمة عن أخرى قد
تعيق مرونة التعامل مع قضايا طارئة فى
الأمة، كما أنها قد لا تتمكن من المتابعة على
المستويات الأعلى فى النخب السياسية.

ومن ثم فإن تناول قرارات مؤتمرات القمة
وملابساتها كان للخروج بتصور عام لتعامل
القيادات المسلمة مع الموضوعات المشتركة
بين الدول الإسلامية ولطريقة تناولها
للمشكلات كجزء من هدف سعت له الحولية
هو إدراك مساحة (الإسلامى) فى عقول النخبة
المسلمة، وهو ما سيتم عن طريق تتبع عدد
من المفاهيم الأساسية فى بيانات القمة، ثم كيف
تعاملت تلك البيانات مع ما عرض حيالها من
قضايا فى محاولة للخروج بعموميات حول
تلك البيانات وأنماط تفاعلها مع القضايا
الإسلامية كهدف مباشر لذلك التقرير ومؤشر
على التفاعل والتعامل، وربما على فاعلية هذه
المنظمة.

تعتبر منظمة المؤتمر الإسلامى "التعبير
التنظيمى" عن الأمة؛ وعن الدول المسلمة،
فإسلامية الأعضاء هى العامل المشترك الجامع
لهم فى إطارها، والتوقف أمام البيانات
الصادرة عن مؤتمرات قمة المؤتمر الإسلامى
ومحاولة تصنيف خرائطها الفكرية مسألة تبدو
هامة فى سياق التعرف على فكر النخب
الحاكمة فى الدول الإسلامية وإدراكاتها حول
تحديات العالم الإسلامى وقضاياها المختلفة،
وهو أيضاً مؤشر للاستدلال على الأثر الذى
تتركه تلك الإدراكات على قضية الفاعلية ..
ومدى ملائمة السياسات المقترحة والمواقف
المتخذة والتوصيات المتبناة لحجم التحديات
الحقيقية التى يواجهها العالم الإسلامى.

كما يعد ذلك مؤشراً لا بأس به على مدى
تغلغل مفهوم (الأمة الإسلامية) والمتطلبات
والمقتضيات التى يتركها على إدراكات
وسياسات وممارسات هذه الدول الأعضاء التى
تميزت برباط عقيدى يبرز فى صفة
(الإسلامى) التى تقترن باسم المنظمة، وهى
صفة جامعة، كما أنها صفة مميزة، فهل
وجدت هذه الصفة معنى ومغزى وتأثيراً على
عمليات الإدراك، والمواقف، والسياسات،
والعلاقات، أم ظل ذلك الوصف دالاً على
مجرد (اجتماع) أو (تجمع) لا يتسم بالفاعلية

الربط لأعضاء المؤتمر؛ كمفهوم (الأمة) التي هي نطاق عمل المنظمة ومحيطها الحيوي، ومفهوم (الأقليات) كمفهوم مكمل للأمة التي هي كلّ أوسع من مجموع دوله إذ أن الرابطة الدينية لتمتد بأذرع لها في دول ليست إسلامية مؤكدة على الطابع العقيدي الثقافي للأمة الذي يتجاوز الدول وحدودها الجغرافية، وتعريفها لنفسها، ثم ما يطرحه هذا المفهوم من خصوصية للمؤتمر الإسلامي حيث أن العناصر الفاعلة فيه ليست فقط (دول) كأغلب المنظمات (الدولية). ومفهوم (التضامن) كغاية دار في فلکها أداء المنظمة، وهدف متعدد الأوجه يسعى خلفه الأعضاء منذ نشأتها وإلى الآن، تحقق على أصعدة وتعثر على أخرى، نشط في فترات وتراجع في أخرى ليبقى أمل للدول ولقاداتها كلما اجتمعوا في أية قمة.

لذا فإن استعراض موقف قرارات القمة من تلك المفاهيم - وهي ليست كل ما يمكن أن يدرس في إطار منظمة المؤتمر الإسلامي وإن كانت الأقرب لموضع اهتمام الحولية في عامها هذا - يبدو هاماً للتعرف على تفكير القادة والرؤساء ولتقييم أداء المنظمة في مؤشرات العامة.

مفهوم الأمة:

بتحديد مؤتمر القمة الأول (١٩٦٩) أن (. . . وحدة العقيدة هي عامل تقارب شعوبهم . . .) يبرز مفهوم الأمة الواحدة الموحدة ذات الثقافة والثوابت والمرجعية الواحدة، وحيث لا تقف الأمة عند منطوق لفظها ، وحيث يمتد المفهوم بمعناه ليشمل اتساقاً مفاهيمية أخرى

أولاً: الخريطة المفاهيمية:

لأن هناك ثمة اتفاق بين المتخصصين في دراسة المنظمات الدولية على أن مفاهيمًا معينة تكون لها أهمية خاصة فضلاً عن سياقاتها الفكرية والأهداف القاصدة لها وإليها في مسيرة أي منظمة ، وتتبع أهميتها من كونها مرتبطة بنشأة وعمل المنظمة وبكون البحث عنها في ثنايا قرارات المنظمة ليس فقط عملاً كاشفاً عن رؤية الأعضاء وتصوراتهم وقناعاتهم إزاء تلك المفاهيم ودرجة استيعابهم لها، بل أيضاً مسألة مهمة لتقييم أداء المنظمة والتعرف على درجة نجاحها والتزامها بالأهداف القاصدة لها والمبادئ المرتكزة عليها.

وفي هذا السياق يأتي تناول عدد من المفاهيم على اعتبار أن منظمة المؤتمر الإسلامي منظمة ذات تفرد نابع من تفرد الرابطة الجامعة لدولها والتي نأت بها أن تصبح منظمة إقليمية (بالمعنى الجغرافي التقليدي للإقليمية) تضم دولاً تنتمي لإقليم واحد بحيث تلعب الجغرافيا هنا دوراً محدداً لنشاط المنظمة ولعضويتها.

كما أنها ليست منظمة متخصصة من تلك المعنية بمجال محدد يتشارك فيه أعضاؤها وهي في ذات الوقت ليست منظمة مفتوحة العضوية لكافة الدول، حيث تلعب الرابطة العقيدية دوراً فاصلاً في الانتماء لها.

هذا التفرد تمخض عن عدد من المفاهيم التي تدور في أفقه تتبع من طبيعة وشيخة

ذات الأغلبية المسلمة .. وعدم التحديد لا في مفهوم "أمة" أو "دولة إسلامية" قاد المنظمة إلى سياساته غير محددة الوجهة والهدف بدت على هامش مؤتمرات القمة، حيث:

شهد مؤتمر القمة الأول (١٩٦٩) مشكلة بسبب طلب الهند (وهي دولة ذات أغلبية هندوسية)^(١) للعضوية لأن بها عدد كبير من المسلمين ، وهذا العدد يجب أن يُمثل، رغم أنه قد تم قبولها فإن اعتراض الرئيس الباكستاني وتهديده بعدم الحضور منع الهند من الحضور ومن العضوية. وذلك في إطار النزاع التقليدي بين الهند وباكستان. فقد أثار عدم الوضوح في تحديد التعريف قضايا إشكالية على أرض الواقع. وكذلك فإن عدم التحديد لا في معنى الأمة أو الدولة الإسلامية وراء عدم تمثيل جهات ومؤسسات رغم كونها تمثل المسلمين في دول غير إسلامية ورغم كونها تتمتع بدرجة كبيرة من النفوذ والتأثير، هذا على الرغم من تبني المؤتمر الأول (١٩٦٩) لوحدة العقيدة كعامل تقارب الشعوب المسلمة.

وفي هذا الإطار تحضر جبهة (مورو) الممثلة لمسلمي الفلبين اجتماعات القمة بصفة مراقب، ورغم تقدم القبارصة الأتراك بعدد من الطلبات للعضوية في أكثر من قمة لم يحصلوا على العضوية. وتحضر أوغندا اجتماعات القمة كعضو ، رغم أن أغلبية السكان غير مسلمين !! بعد قبول عضويتها في مؤتمر القمة الثاني (١٩٧٤) وكان السبب الظاهري وراء ذلك أن رئيسها مسلم، ورغم تعاقب رؤساء غير مسلمين عليها فإنها لا تزال تتمتع

(كالوحدة) و (التضامن) و . . . فإنه بهذا المعنى ثمة حضور للمفهوم في كافة مؤتمرات القمة.

إلا أن التوقف أمام استعمال المفهوم في قرارات بيانات القمم يصبح مفيداً لاكتشاف مدى وزنه وتأثيره في الخريطة الإدراكية والقدرة على تفعيله في مؤسسات وسياسات وعلاقات وآليات. فعلى مدى ثمانية بيانات صادرة عن مؤتمرات القمة جاء ذكر لفظ "أمة" في حدود خمس مرات في متن البيانات هذا مع غياب لأي قرار يتناول الأمة بالتعريف أو الشرح أو حتى الثناء والاهتمام.

ومع هذا الغياب للمفهوم كان هناك حضوراً طاغ في بيانات القمة "للدولة" القومية، وليس الأفراد أو التنظيمات تحت أو عبر القومية. فعلى مدى خمسة مؤتمرات قمة تبدأ من مؤتمر القمة الثاني (١٩٧٤) إلى الثامن باستثناء مؤتمرين تكرر قرار:

(. . . ضرورة الالتزام باحترام استقلال كل دولة واجتناب التدخل في الشؤون الداخلية لأي منها. .).

وشهد مؤتمر القمة السادس نصاً أكثر حزمًا، حيث: (الالتزام الصارم بمبادئ عدم التدخل في الشؤون الداخلية لكل منا ..).

ورغم أن غياب توصيف القرارات لمفهوم الأمة قد يعني وضوحاً في التعامل بمفهوم (دولة إسلامية) إلا أن هذا أيضاً لم يتحقق حيث خلت مؤتمرات القمة من أي نص على معنى (دولة إسلامية) تاركة الأمر للواقع وبدا أن الواقع يعرف (دولة إسلامية) بأنها الدولة

ضمن رؤية واضحة حول (الأمة) (العالم الإسلامي)، (الدولة) والأوصاف التي توصف بها مثل (إسلامية)، (نامية)، (دول الجنوب). وعليه فإن تعدد المفاهيم للدلالة على الكيانات المتنوعة ذات العضوية في المنظمة ليس أمر مستغرباً، وتعدد الانتماء لهذه الدول أمر من الواجب أخذه في الحسبان من دون أن يهمل ذلك تحديد المفاهيم الأساسية، والعلاقات فيما بين هذه الأوصاف وإلا أصبح التنظيم الممثل لمعنى الأمة (منظمة المؤتمر الإسلامي) ضعيفاً في أدائه وفاعليته، ولذا فإن مفهوم الأمة سيظل حضوره ضعيفاً وباهتاً.

وذلك يدركه غير مانع من انتماء تلك الوحدات إلى تكوينات أخرى من مثل "الدول النامية" "دول الجنوب" و "دول عدم الانحياز"، وعضوية بعض هذه الدول ضمن منظمات إقليمية كالجامعة العربية، ومنظمة الوحدة الأفريقية، ومنظمات أسيوية أخرى، سواء أكانت تخصصية أو إقليمية.

إن القضية ليست في تعدد الانتماءات، ولكن حضورها ضمن نسب تتعامل فيها هذه الانتماءات وتتكامل لا تتنافى وتتصارع.

مفهوم الأقليات:

ظهر الاهتمام المبكر نسبياً بقضية الأقليات المسلمة في اجتماعات وزراء خارجية دول منظمة المؤتمر.

الأقليات المسلمة هنا تعني المسلمين الذين يعيشون في دول قومية ذات أغلبية غير مسلمة، ولأن الدول غير الإسلامية ليست أعضاء في المؤتمر الإسلامي، وبالتالي فإن مسلميها ليسوا

بالعضوية رغم ذلك⁽²⁾.

وحول ماهية عناصر الأمة الإسلامية تطرح تساؤلات عديدة من خلال استعراض ظروف عقد مؤتمرات القمة ومن قراءة البيانات الصادرة عنها والتي تركز جميعها الطابع الرسمي لمعنى الدولة، رغم ما يتركه ذلك من تشويش لمعنى الأمة وتفعيله في السياسات والعلاقات.

وما أحدثه من مفارقات لوحظت؛ كدعوة الرئيس اللبناني لمؤتمر القمة الثالث (١٩٨١) الذي عقدت جلسته الافتتاحية داخل الحرم المكي الشريف وتنبه مسئولو الضيافة في القمة في اللحظات الأخيرة ومنعوه من الدخول والمشاركة في الاجتماع لكونه مسيحي⁽³⁾. ورغم خصوصية هذه الحالة إلا أن مكن المفارقة فيها أن يحضر من يمثل الدول الأعضاء وهو يتدين بدين غير الإسلام.

ومنها أيضاً الحديث عن التعاون الاقتصادي بين دول المؤتمر الإسلامي عبر توصيف تلك الدول بأنها (دول نامية) كما ورد في مؤتمر قمة لاهور (١٩٧٤) - ثم في مرحلة حديثة توصيف تلك الدول على أنها (دول جنوب) في مواجهة دول شمال (قمة طهران ١٩٩٧) دون اعتبار لخصوصية الأمة وربما كان عدم وضوح معنى الأمة أو بالأحرى عدم الاجتهاد داخل قمم المؤتمر لتعريف الأمة صعب من وجود رابطة وظيفية تنشأ في إطارها فكان على تلك الدول أن تتعامل بواقعية مع أوضاعها الاقتصادية. ومن هنا قد يحسن إحداث نوع من الترابط بين هذه المفاهيم،

موضوع الأقليات مطروحًا على كافة اجتماعات مؤتمرات القمة التالية عليه وإن لم توجد استراتيجيات معينة أو تصور محدد لتناول مسألة الأقليات ، ولهذا اكتفى المؤتمر السادس (١٩٩١) بالتأكيد على مواصلة السعي لحماية حقوق الجماعات والأقليات المسلمة والنهوض بها في الدول غير الأعضاء (دون تحديد لهذه الدول أو لآلية النهوض بتلك الأقليات) وذلك لأنه لم تكن هناك في خلفية الأحداث أية واقعة لتحرك الرؤساء والملوك، فيصدر قرار داخل القمة بشأن أقلية بعينها أو تحديد وسيلة بعينها تكون سبيلهم لنصرة تلك الأقلية.

وتعد القمة السابعة (١٩٩٤) هي الأكثر اهتمامًا بقضايا الأقليات والأكثر تحديدًا هذا فيما يخص أقليات محددة، ففي ضوء اهتمام عالمي بمسألة الأقليات، ومع تصاعد وتيرة الانتماءات الأولية دون القومية، لم يكن مستغربًا أن تحتل قضايا أقليات معينة مكانًا بارزًا في الإعلان الصادر عن قمة (١٩٩٤) مقارنة بالبيانات السابقة.

فقد طرحت قضية مسلمي كشمير وصدر في شأنها قرار بإدانة ما يتعرض له هذا الشعب المسلم ، وكذا تم توجيه الشكر للحكومة الباكستانية لجهودها لحل الأزمة التي يتضرر بسببها شعب كشمير سلمًا، وطلب الرؤساء في القمة من الأمين العام الاتصال بحكومتى الهند وباكستان وممثلي شعبي كشمير وجامو لاستطلاع إمكانية إسهام منظمة المؤتمر الإسلامي في حل المشكلة وإنهاء معاناة الشعوب المسلمة في المنطقة.

غالبًا ممثلين داخلها فقد وضع مؤتمر وزراء الخارجية السادس (١٩٧٥) عمل دراسة شاملة لها عن أوضاع الأقليات والجاليات المسلمة في العالم ضمن مهام الأمانة العامة، وسعى مؤتمر وزراء الخارجية أيضًا في (١٩٧٨) إلى إنشاء إدارة للأقليات في الأمانة العامة، كل ذلك قبل أن يفكر قادة الدول المجتمعون في مؤتمرات القمة منذ ١٩٦٩ وحتى ١٩٨٧ في مسألة الأقليات بحيث تبلور لأجلها قرارات محددة رغم كونها مسألة لا يمكن فصلها عن الأمة ذات الانتماء العقدي الواحد.

إذ بدأ الاهتمام بالأقليات (وحسبما تشير بيانات مؤتمر القمة) في مؤتمر القمة الخامس ١٩٨٧ ، وكان ذلك الاهتمام في البداية عامًا وهاميًا إذ جاءت قرارات هذه القمة لتتحدث عن مسألة الأقليات المسلمة جملة ودون تحديد ، ولم تزد القرارات الثلاثة المتخذة في شأن الأقليات المسلمة عن مناقشة الدول الأعضاء مساعدة اللاجئين المسلمين في مختلف الأماكن وضرورة تأييد حقوقهم الدينية والسياسية والاقتصادية والثقافية المشروعة طبقًا للقوانين الدولية - لا يستثنى من هذا العموم إلا تأثر اجتماع القمة بذاكرة المؤتمر وقتها، حيث حملت الصحافة العالمية أنباء اضطهاد الأقلية التركية في بلغاريا فذيلت فقرة الأقليات بالطلب إلى الأمين العام إعداد تقرير عن الأقلية التركية في بلغاريا والمطالبة ببقاء هذا الموضوع مدرجًا على جدول أعمال وزراء الخارجية. ومنذ القمة الخامسة (١٩٨٧) استمر

حيث كانت الحرب الدائرة على أرض البوسنة والهرسك قد استرعت الانتباه فأكد البيان الختامي للقمة على ضرورة تكوين فريق عمل في نيويورك لتقييم الإسهامات الحاضرة والمستقبلية - من الأعضاء - في قوة الأمم المتحدة المخصصة لحل قضية البوسنة وأعرب البيان أيضاً عن عزم الأعضاء توفير وسائل الدفاع عن النفس للبوسنيين. وفي نهاية البيان صدر إعلان منفرد بشأن البوسنة تقرر فيه تفعيل فريق العمل المنشأ في مؤتمر وزراء الخارجية لتعبئة ما يلزم من عون وتفويض الأمين العام في استلام طلبات العون من حكومة البوسنة، كما تقرر في ذات الإعلان زيادة المعونات الاقتصادية والإنسانية الموجهة للبوسنة من خلال فتح برنامج للتبرع تحت رعاية منظمة المؤتمر لتحظى قضية البوسنة بذلك رعاية مميزة من المؤتمر الإسلامي كرد فعل على الاهتمام العالمي بها ولم تخرج القرارات الحاسمة في شأنها عن تقديم المعونة الاقتصادية.

وباستثناء تناول القمة للأقليات السابقة بشكل محدد ودرجة من التفصيل فقد وردت إشارات داخل البيان تتعلق بدعوة الأمين العام لإجراء اتصالاتها مع حكومات الأقليات المسلمة - دون تحديد لهذه الحكومات - للوقوف على أوضاع الأقليات في دولها، كما تقرر إجراء مشاورات بشأن ما يجب القيام به إزاء تعرض عدد من الأقليات المسلمة للانتهاكات والاعتداءات.

وطالبت القمة الأمين العام الاهتمام بمسلمي

ولم يكتف المؤتمر بذلك بل قرر إيفاد بعثة من ثلاثة أعضاء لتقصي الحقائق في كل من جامو وكشمير وتقرر في ذات القمة جمع تبرعات في صندوق التضامن الإسلامي المنشأ بالمنظمة من أجل شعب كشمير، كما أصدرت القمة في نهايتها إعلاناً خاصاً بكشمير وجامو غلبت عليه عبارات (نرغب) (نود) .. دار حول الحل السلمي للمشكلة وإنهاء معاناة المسلمين هناك.

وفي قمة (١٩٩٤) طرحت مسألة طلب القبارصة الأتراك الانضمام للمؤتمر الإسلامي وتقرر أن يستمر النظر في الطلب وتستمر المسألة على جدول الأعمال، وعبرت القمة أيضاً عن قلقها مما يحدث للأقلية التركية في ترافيا دون تحديد أية وسيلة أو آلية لدرء تلك الاعتداءات.

وكما حظيت مشكلة كشمير جامو باهتمام داخل القمة ، حظيت مشكلة مسلمي الفلبين باهتمام مماثل ، حيث رحبت القمة في قرار لها بالتفاوض السلمي بين حكومة الفلبين وجبهة تحرير مورو المعبرة عن مسلمي الفلبين ، ولم يتوقف القرار عند ذلك بل امتد ليحدد محاور التفاوض المفترض مراعاتها بين الجانبين، وقد شملت - حسب نص القرار :

الالتزام باتفاقية طرابلس المبرمة بين الجانبين في ١٩٧٦ ، هيكلآ وآلية لتنفيذ الفترة الانتقالية - كما عبر المؤتمر عن ترحيبه بعملية بناء الثقة بين الحكومة وجبهة تحرير مورو واحترامهما لاتفاق وقف إطلاق النار .

وشهدت تلك القمة اهتماماً بقضية البوسنة

ثقتة في فريق الاتصال الوزاري.

وإن لم تحظ القضايا المستمرة بنفس درجة اهتمام القمة السابعة ، وعلى غرار قمة (١٩٩٤) صدرت في القمة الثامنة قرارات اتسمت بالعمومية مثل التعهد بالدعم الكامل للأقليات المسلمة في بلاد غير مسلمة، ومثل الدعوة لضمان حقوق الأقليات المسلمة السياسية والاقتصادية والدينية دون تحديد للوسيلة أو تخصيص للموارد أو حتى إحالة إلى مناقضة معمقة في مؤتمر وزراء الخارجية التالي ..

ويتضح من ذلك :

- تأخر الاهتمام نسبياً من قبل المنظمة بقضايا الأقليات الإسلامية في الدول القوية غير الإسلامية.
- اتخاذ سياسات ومواقف ردود الأفعال حيال قضايا بعينها من دون أية رؤية استراتيجية لقضايا الأقليات المسلمة.
- عدم ترجمة المواقف والسياسات إلى آليات فعالة لحماية هذه الأقليات وضمان الحصول على حقوقها في هذه الدول، فضلاً عن آليات مواجهة الانتهاكات الصارخة والواضحة من باب أولى.
- إحالة إلى آليات غير كافية في المنظمة، وهذا أمر لا يضمن التنفيذ مثل إحالة الأمر إلى الأمين العام للمنظمة.

مفهوم التضامن:

حيث إن العلاقات البينية بين الدول الإسلامية هي مناط اهتمام الحولية في عددها الثاني، فإن تناول مفهوم التضامن في بيانات

أوروبا وإجراء اتصالات لذلك ضماناً للحفاظ على هويتهم وتراثهم عن طريق التعاون مع المنظمات المعنية .. دون تحديد لهذه المنظمات.

أي أنه باستثناء الاهتمام المحدد بأقليات محددة ساقط الأحداث تطورات في أوضاعها في الفترة السابقة على انعقاد القمة مثل مسلمي كشمير وجامو ومثل مفاوضات جبهة تحرير مورو الفلبينية مع الحكومة ومصادمات تعرضت لها الأقليات المسلمة من أصول تركية في بلاد أوروبية كان تناول مسألة الأقليات عامًا وغير محدد ويعكس رغبة في التواجد ولو الشكلي من المؤتمر الإسلامي في وسط الأحداث فجاءت قراراته لتعكس متابعة لتلك الأحداث دون أن تعكس إدراكاً لأبعادها وبالتالي افتقدت وسيلة الإنفاذ والتفعيل. وبدت القرارات كرد فعل، رغم وجود هذه المشاكل المتعلقة بقضايا الأقليات على نحو مزمن ، وهذا أمر لا بد أن يكون ضمن منظومة من الآليات لا تتخلى فيها منظمة المؤتمر الإسلامي عن دورها الأصيل في هذا الصدد.

أما القمة الثامنة (١٩٩٧) فقد شهدت استمرار لعدد من القضايا التي طرحتها القمة السابعة حيث صدر قرار بتأييد حقوق شعبي جامو وكشمير في تقرير المصير وتأييد مساعيهم إلى ذلك، وتأييد أيضاً للطائفة التركية المسلمة في قبرص والدعوة لإقرار واحترام حقوقها. واستمر تأكيد إعلان طهران عن تأييد المؤتمر الإسلامي لحقوق شعب البوسنة وأعربوا عن تضامنهم معهم، كما أكد الإعلان

تواجهها دول العالم الإسلامي.

فمنذ مؤتمر القمة الثاني (١٩٧٤) الذي بلور خطوات المنظمة على ضوء الأوضاع الاقتصادية في البلدان الإسلامية في القضاء على الفقر والجهل والمرض وإنهاء استغلال الدول المتقدمة للنامية وتنظيم معدلات التبادل التجاري بين الدول المتقدمة والنامية .. ودعوة الجمعية العامة للأمم المتحدة لعقد دورة استثنائية تخصص لمشكلات التنمية الاقتصادية وصولاً لنظام اقتصادي يقوم على تحقيق المصلحة المشتركة للجميع بما فيها الدول الإسلامية.

ومنذ تلك القمة والتعاون الاقتصادي مطروح بوضوح على جدول كل قمة بلا استثناء على نحو صاعد، فالدول الإسلامية لم تضع وقتاً بعد طرح تلك الأهداف في القمة الثانية فوافقت القمة الثالثة (١٩٨١) على خطة عمل قدمتها المملكة العربية السعودية في المؤتمر السادس لوزراء الخارجية من أجل تحقيق التعاون الاقتصادي في حقول عشر كالغذاء والزراعة والتجارة والصناعة والنقل والسياحة .. إلخ.

وفي القمة الرابعة (١٩٨٤) تمت الموافقة على التقرير الذي رفعه مؤتمر وزراء الخارجية حول سبل إنقاذ الخطة وتقرر في ذات القمة تعزيز برنامج التنمية في العالم الإسلامي من خلال دعوة الأعضاء وممثلي صناديق التنمية والبنك الإسلامي للتنمية في وضع تفصيلات للبرنامج.

ومع القمة السادسة (١٩٩١) بدأ الحديث عن

قمة المؤتمر الإسلامي قد يكون مساعداً في استكشاف حيز التعاون بين الدول الإسلامية في إطار منظمة المؤتمر الإسلامي.

والواقع أنه برغم المسحة السياسية الدينية كنشأة منظمة المؤتمر كرد فعل على إقدام السلطات الإسرائيلية المحتلة على إحراق المسجد الأقصى الشريف في ١٩٦٩، فقد استدرك ميثاق المنظمة بعد ذلك ليفتح أفقاً أخرى للتعاون إلى جانب السياسي، فالفقرة (أ) من المادة (٢) في الميثاق تنص على^(٤):

" دعم التعاون بين الدول الأعضاء في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعلمية والمجالات الحيوية الأخرى والتشاور بين الأعضاء في المنظمات الدولية الأخرى من أجل ذلك .. "

وقراءة القرارات المتعلقة بالتضامن الإسلامي في إعلانات القمم المختلفة للمؤتمر الإسلامي تعني البحث عن القرارات التي استخدمت مفهوم التضامن بشكل مباشر وهي ضئيلة نسبياً وتعني أيضاً القرارات التي استلهمت معناه في صورة إقرار موضوعات أو مشروعات تعزز منه أو تؤدي إليه.

القراءة الأولى تشير إلى احتلال التضامن في شكله الاقتصادي الرصيد الأكبر من مجمل قرارات التضامن (قرابة الأربعة عشر قراراً من مجموع ٢٩ قراراً) بنسبة ٤٨,٢% أي حوالي نصف القرارات المتعلقة بالتضامن خصصت للتعاون الاقتصادي. إلا أن ذلك لم يكن ليعني أن أشكال التضامن والتكامل الاقتصادي كانت ملائمة لطبيعة التحديات التي

(نامية) في مواجهة دول متقدمة، وكانت القرارات تدور حول تخفيف المصاعب الاقتصادية التي تعانيها الدول النامية وسيطرة البلاد النامية على مواردها وفي مؤتمرات القمة منذ التسعينيات ، بدأ الحديث عن التعاون في إطار (الجنوب) .. ، أي أنه يمكن رصد غياب التوصيف الإسلامي والرابطة العقيدية في مشاريع التعاون الاقتصادي البيني في إطار منظمة المؤتمر والتي تميز تلك الدول عن مثيلاتها التي تشاركها نفس الوضع الاقتصادي في أطر تمثل علاقات التكامل أو التكافل فيما بينها.

كما أن القراءة الدقيقة للقرارات المتعلقة بالتضامن في عمومها تشير إلى حقيقة أخرى؛ هي أن مجالات أخرى للتضامن كالتعاون الإعلامي والتقني .. كان النص عليها داخل قرارات القمة من أجل أن تخدم التعاون الاقتصادي، فعلى سبيل المثال لا الحصر:

في القمة الرابعة (١٩٨٤) تم إقرار إطار عمل مقترح للجنة الدائمة للتعاون العلمي تركز الإطار على تعزيز التعاون في مجالات الطاقة والزراعة وتنمية الموارد الاقتصادية المختلفة، وفي القمة السادسة (١٩٩١) تقرر إنشاء شبكة للمعلومات بين دول المنظمة خاصة بالمسائل الاقتصادية.

أما بالنسبة للتضامن على الأصعدة غير الاقتصادية كالثقافة والسياسة لم تزد القرارات المباشرة الواردة في حقه عن خمسة قرارات أكدت على أهمية تقوية الصلات الروحية والأخوية القائمة بين شعوب الدول الأعضاء

إشراك القطاع الخاص في تعزيز تضامن الدول الأعضاء اقتصاديًا ، كما تمت الدعوة لتوسيع رفعة التجارة المتبادلة وتخفيف الحواجز الجمركية وإلغاء الحواجز التعريفية وغير التعريفية، كما تقرر في قمة (١٩٩١) أيضًا استطلاع إمكانية عمل سوق إسلامي مشترك بين الدول الأعضاء وفي سبيل ذلك تقرر إنشاء شبكة للمعلومات بين الأعضاء خاصة بالمسائل الاقتصادية، وكان ذلك تماشيًا مع مناخ عقد القمة في بداية التسعينيات وتزايد الحديث عن التجمعات الاقتصادية لا سيما أن تجربة دول جنوب شرق آسيا كانت ماثلة في الأذهان وقتها بحيث مثل الحديث داخل مؤتمرات القمة امتدادًا لجدل عالمي حول التعاون الاقتصادي وهو ما حدا بالقمة السابعة (١٩٩٤) أن تصدر قرارًا تحت دول المنظمة على تنسيق مواقفها الاقتصادية في إطار مجموعات التفاوض المشكلة في دورة أوجواي - شريطة ألا يكون التعاون بين الشرق والغرب مضرًا بمصلحة البلاد الإسلامية والدعوة لجهد جماعي لزيادة الاستثمار داخل العالم الإسلامي كما جاء في القمة الأخيرة (١٩٩٧).

ورغم أن قرارات القمة كما سلفت الإشارة اهتمت بالتضامن على صعيد الاقتصاد أكثر منه على أصعدة أخرى هامة كالسياسة والثقافة ، فهناك عدة ملاحظات حول أسلوب صياغة القرارات، حيث كان الحديث عن الدول الإسلامية أعضاء المؤتمر الإسلامي في ديباجة قرارات التضامن الاقتصادي عن دول

وربما تكون الأولى التي أقرت آلية لإنفاذ ذلك عندما قررت تكليف فريق من الخبراء الحكوميين لإعداد توصيات محددة بهدف دعم التعاون والتنسيق في مختلف المجالات التي تكفل تعزيز السلم وفي بيان رؤية طهران الملحق بالإعلان؛ تم التأكيد على توطيد روابط القربى استنادًا لتعاليم الإسلام والرؤية المشتركة للدول لإقرار السلم ..

وبصدد القرارات التي تناولت التضامن في المسائل السياسية والإنسانية يمكن رصد تكرار الإحالة إلى الأمم المتحدة وتحديدًا الجمعية العامة - على سبيل المثال لا الحصر :

قرار القمة السادسة المتعلقة بتعزيز العمل الإسلامي المشترك في المجالات الإنسانية كلاجئين من خلال أمانة المنظمة، شريطة دعم مفوضية اللاجئين التابعة للأمم المتحدة لهم، وقرار القمة السابعة الخاص بالتحاور حول قضايا حقوق الإنسان، في إطار الأمم المتحدة .. والاعتقاد أن علة ذلك هو عمومية قرارات القمة المرتبطة بتعزيز التضامن في غير ميادين الاقتصاد وافتقاد تلك القرارات لآلية تنفيذ ..

كما يمكن رصد أن أهم القرارات المتعلقة بالتضامن في أبعاده الثقافية اتخذت في مؤتمرات وزراء الخارجية. فمن المؤتمر الثاني لوزراء الخارجية (١٩٧٠) تكررت القضايا المتعلقة بالتعاون الثقافي على جدول أعمال أي مؤتمر للوزراء الخارجية بشكل دوري وهو ما افتقد على مستوى مؤتمرات القمة، ومنذ المؤتمر السادس لوزراء الخارجية

وحماية حرياتهم وتراثهم المشترك وحضارتهم كما جاء في مؤتمر القمة الأولى (١٩٦٩) ، وتكررت الصياغة العامة في الحديث عن التضامن في أبعاده الثقافية والسياسية، فمؤتمر القمة الثالثة (١٩٨١) شهد صدور قرار حول أهمية التعايش بين الدول الإسلامية الأعضاء بغض النظر عن النظم السياسية والاجتماعية والاقتصادية التي ينتمون إليها. وقد أنشأ جهاز يخص التنسيق الثقافي بين هذه الدول (الأيبيسكو) وستقوم دراسة مستقلة على البحث في أنشطتها وفعاليتها.

والقمة الرابعة (١٩٨٤) أصدرت قرارًا بتقديم الدعم المادي والمعنوي للمؤسسات الثقافية المنبثقة عن منظمة المؤتمر وتقديم الدعم المالي لصندوق التضامن الإسلامي والذي كان قد انشأ بقرار في مؤتمر القمة الثاني.

أما القمة السادسة (١٩٩١) فقد أشارت إلى ضرورة النهوض بوعي الشباب المسلم وصون التراث الإسلامي وتوفير الدعم اللازم للمؤسسات التابعة لمنظمة المؤتمر للقيام بذلك - والتي كانت قد أنشأت بالاتفاق في اجتماعات وزراء الخارجية.

وكاستجابة للمتغيرات الدولية وتصاعد وتيرة الحديث عن حقوق الإنسان؛ فقد تناولت القمة السابعة (١٩٩٤) أهمية التشاور بين الأعضاء في هذا الميدان عبر إصدار قرار ينص على ذلك.

وبالنسبة للقمة الثامنة (١٩٩٧) فقد أكدت في قرار لها على تعزيز التضامن والسلم والأمن

الحاجز الفاصل بين القضايا المستمرة والمؤقتة الطرح يتسم بالنفاذية فإن التعامل مع القضايا الواردة في بيانات القمة ككتلة واحدة من الصعوبة حتى ليبدو هذا التقسيم على مطابيته أفضل لأغراض التدقيق، ولأن التوقف أمام كافة القضايا مسألة صعبة فالتركيز سيكون على القضايا التي مثل تعامل مؤتمرات القمة معها نموذجًا في تعامل المؤتمر الإسلامي مع ما طرح على جدولته.

أولاً: القضايا المستمرة:

رغم أن القضية الفلسطينية هي أول ما يقفز للذهن باعتبارها القضية التي بدأت مع أول قمة، بل كانت تطوراتها سببًا لظهور ونشأة منظمة المؤتمر فإن قضايا أخرى اتسمت بالاستمرار ربما ليس في كافة ما عقد من قمم ولكن تكرر تناول أكثر من اجتماع قمة لها كالقضية الأفغانية والتي ظلت مطروحة على مدى ست قمم مثلاً، منذ الغزو السوفيتي وبعد خروجه بنشوب الحرب الأهلية.

رغم ذلك فإن قضايا مستمرة أو حتى غير مستمرة لم تتمتع بتركيز واهتمام كالذي تمتعت به القضية الفلسطينية والقدس الشريف حتى بدا للبعض أن منظمة المؤتمر الإسلامي قد نذرت نفسها لتلك القضية منذ إقدام سلطات الاحتلال الإسرائيلي على إحراق المسجد الأقصى (١٩٦٩) واجتماع وزراء الخارجية العرب بالقاهرة وإقرارهم الدعوة لعقد اجتماع قمة لكل الدول الإسلامية لمناقشة تلك الواقعة، وأشار ميثاق المنظمة إلى اعتبار القدس هي القضية الرئيسية⁽⁶⁾ التي توليها المنظمة عنايتها.

كانت تعقد اجتماعات منفصلة تستعرض التطورات الحادثة في القضايا الثقافية المطروحة ومن مؤتمرات وزراء الخارجية خرجت إدارة الشؤون الثقافية داخل الأمانة العامة للمنظمة وتم تشكيل لجنة استشارية للأمين العام لتقدم المشورة في المسائل الثقافية⁽⁵⁾.

خلاصة إجمالية توضح كيف أن غموض التصور والإدراكات لمفهوم الأمة - الأقليات - الهوية - التضامن - التكامل - التعاون أدى إلى كثير من عدم وضوح السياسات والعلاقات، وعدم ترجمتها لآليات وأدوات ومؤسسات. وهو أمر أفتقد الرؤية الاستراتيجية الحضارية الممتدة الحافزة لتأصيل هذه المفاهيم ضمن كيان منظمة المؤتمر الإسلامي، ومتابعة التنفيذ لبعض ما اقترحته المنظمة لتفعيل ودعم هذه المفاهيم وترجمتها إلى واقع حي.

ثانياً: قضايا الأمة الإسلامية في بيانات مؤتمرات القمة:

استعراض البيانات الصادرة عن مؤتمرات قمة المؤتمر الإسلامي تشير إلى مجموعتين من القضايا : الأولى قضايا اتسم تناولها بالاستمرارية كالقضية الفلسطينية والثانية قضايا تناولتها القمم بشكل مؤقت أو عارض أو عابر ومن داخل المجموعة الأخيرة من القضايا يلحظ تمايزاً ما بين قضايا ومشكلات إسلامية إسلامية، وأخرى نشأت بين دول إسلامية وغير إسلامية.

وهذا التقسيم وإن لم يكن حاسماً بمعنى أن

بالقضية اهتمام صاعد حيث كانت المقاطعة العربية لمصر بعد اتفاقية السلام بينها وبين إسرائيل مخيمة على الأجواء حتى أن القمة جاءت حاملة اسم (دورة فلسطين والقدس) واستمر في تلك القمة نفس قرارات القمتين السابقتين عليها من ضرورة تحرير كل الأراضي الفلسطينية بما فيها القدس واعتبارها عاصمة لفلسطين وجد أن صدر قرار بعدم جواز انفراد أي طرف من الأطراف العربية أو الإسلامية بأي حل خاص للقضية واستمرار مقاومة نهج واتفاقات كامب ديفيد.

كما اعتبرت القمة في قرار لها أن "قرار مجلس الأمن رقم ٢٤٢" لا يتفق والحقوق الفلسطينية والعربية وبالتالي فإنه لا يشكل أساساً صالحاً لحل أزمة الشرق الأوسط.

وتأثراً بخلفية الأحداث جاء قرار للقمة يدين "التواطؤ" بين النظام المصري وإسرائيل وأمريكا الذي - بنص القرار - يُعد عدواناً على الحقوق الفلسطينية كما أيدت القمة تعليق عضوية مصر في حركة عدم الإنحياز ، وربما يمكن القول أن الانعكاس الواضح لأحداث كامب ديفيد على قرارات القمة قد ظهر في عدة قرارات من ذات طبيعة اجرائية بخصوص القضية فتحوّلت القرارات الإنشائية الحماسية التي افتقدت - في معظمها - إلى التحديد لقرارات أكثر تخصصية من نحو :

العمل على إيقاف الدعم السياسي والاقتصادي والمالي الذي تحصل عليه إسرائيل، إنشاء مكتب عسكري في الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر لينسق بين دول

وحيث كان التركيز على الحفاظ على مدينة القدس وطابعها العربي واحترام ما بها من مقدسات قراراً تكرر في كافة بيانات مؤتمرات القمة وشدد عليه المؤتمر الأول (١٩٦٩) تأثراً بجريمة حريق المسجد الأقصى فإن القضية الفلسطينية عموماً كانت حاضرة باستمرار في أي حديث عن القدس، بحكم صعوبة الفصل بين القضيتين، فنفس القمة الأولى في غمرة الشعور بالغضب من الحادث الآثم أكدت في قرار لها رفض أي حل للقضية الفلسطينية لا يكفل للقدس وضعها ما قبل عام ١٩٦٧ ، وقرار آخر يناشد أعضاء الأسرة الدولية أخذ مسؤولية الحفاظ على السلم والأمن لتحقيق الانسحاب السريع للقوات الإسرائيلية من كافة الأراضي التي احتلتها بعد (١٩٦٧).

وكان العذر في عمومية القرارات وشبهها بالمواد الصحفية أن القمة اجتمعت كرد فعل سريع على حادث مفاجئ ولهذا جاءت القمة الثانية (١٩٧٤) أكثر تحديداً، وتقرر فيها المساندة الكاملة والفاعلة لدول المواجهة في نضالهم المشروع والطلب إلى الأعضاء مساندة الشعب الفلسطيني ضد الاستعمار الصهيوني لاستعادة حقوقه، هذا وقد أصدرت القمة قراراً خاصاً بالقدس الشريف يدين التدابير المتخذة من قبل السلطات الإسرائيلية لتهويد المدينة والمطالبة بالانسحاب الفوري منها وإقرار مواصلة الجهاد لتحريرها.

وبدا باستعراض القمة الثالثة وبياناتها (١٩٨١) وهي الأكثر حرارة فيما يتعلق بالقضية الفلسطينية أن اهتمام القادة والزعماء

لينفتح بذلك باب ظل مواردًا فترة غير قصيرة منذ تبني المملكة العربية السعودية خطة السلام العربية في قمة (١٩٧٤) والتي ركزت على إعلان الدولة الفلسطينية وضمان حرية العبادة وإلغاء المستوطنات .. لكنها لم تفعل ، فكان قرار قمة (١٩٩١) إنما يعني تغييرًا في تصور النخبة المجتمعة في القمة في اتجاه قبول الحل السلمي التفاوضي للقضية.

وتشهد قمة الدار البيضاء (١٩٩٤) قرارًا بمطالبة إسرائيل الانسحاب غير المشروط لما قبل (١٩٦٧) والالتزام في المباحثات مع الأطراف العربية بقرارات مجلس الأمن رقم : ٢٤٢ ، ٣٣٨ ، ٤٢٥ واحترام مبدأ الأرض مقابل السلام ...

وهي القرارات التي تكررت في قمة طهران (١٩٩٧) إضافة إلى إشارة القمة الأخيرة في قرار لها وعلى ضوء الأحداث الجارية وقتها يطالب إسرائيل بوقف الإجراءات التي تقوم بها بالقدس لتغيير وضعها الجغرافي والسكاني، ومناشدة المجتمع الدولي لاسيما راعيتنا عملية السلام عدم الاعتراف بالقدس كعاصمة لإسرائيل، ووقف العمل في مستوطنة أبو غنيم.

ويُمكن الخروج بعدد من الملاحظات من القراءة العرضية لتعامل قرارات قمة المؤتمر الإسلامي مع القضية الفلسطينية.

من تلك الملاحظات تراوح قرارات القمة ما بين استخدام اسم (إسرائيل) وتوصيف (كيان صهيوني) ما بين تركيز على التوصيف الثاني ما قبل قمة (١٩٩١) وغياب له في

المواجهة ومنظمة التحرير في مواجهة إسرائيل، إقرار حالة من المقاطعة السياسية والاقتصادية على الدول التي تعترف رسميًا بإسرائيل ، دعوة العالم لاحترام الشرعية وعدم توقيع أية اتفاقات في مدينة القدس أو زيارتها رسميًا ..

واستمر في القمة الرابعة (١٩٨٤) التأكيد على التمسك بالطابع العربي لمدينة القدس وتبني خطة السلام العربية التي تؤكد على احترام الحقوق العربية والفلسطينية الكاملة والالتزام بها ومراعاتها وهي الخطة التي طرحت في مؤتمر القمة الثاني (١٩٧٤) وتتمحور حول إقامة دولة فلسطينية عاصمتها القدس.

وشهدت القمة الخامسة (١٩٨٧) تكرارًا لقرارات القمة الثالثة حيث أصدرت قرارات ترفض كل الاتفاقات والمبادرات الانفرادية واعتبار قرار مجلس الأمن (٢٤٢) لا يشكل أساسًا كافيًا لحل القضية وصدور قرار ببطلان المستوطنات وإدانة قيام بعض الدول عمل علاقات دبلوماسية مع إسرائيل كما شهدت تلك القمة قرارًا باعتبار الصهيونية شكلاً من أشكال العنصرية.

ومع مطلع التسعينيات حدث انعطاف واضح في موقف المنظمة - والذي عكسته قرارات مؤتمرات القمة في التسعينيات - من القضية الفلسطينية ، فمع استمرار القرارات التي تنص على تحرير القدس والوقوف في مواجهة الاحتلال الإسرائيلي - صدر قرار بتأييد عملية السلام الجارية لإقامة نظام سلام عادل

الكامل من كافة الأراضي التي احتلتها في ١٩٦٧ لم يغب الحل السلمي الذي جاء مشروطاً في القمة الثانية (١٩٧٤) باستعادة الشعب الفلسطيني لحقوقه واستعادة القدس لوضعها ما قبل (١٩٦٧).

ويمكن اعتبار القمة الثالثة (١٩٨١) هي الأكثر طرحاً لقضية السلام حيث جاءت قراراتها متأثرة بتوقيع مصر اتفاق كامب ديفيد وفيها صدرت قرارات عبرت عن تصور المؤتمر الإسلامي (للحل السلمي) والذي جاءت ملامحه متمثلة في رفض انفراد أي طرف عربي أو إسلامي بأي حل للقضية الفلسطينية ومن ثم رفض كامب ديفيد ورفض اعتبار قرار (٢٤٢) أساساً لحل القضية، وهو الرفض الذي تكرر في مؤتمر القمة الخامس (١٩٨٧) فقد أكد قرار فيه أنه ليس أساساً كافياً للحل، كما أدانت القمة الثالثة التواطؤ بين النظام المصري وإسرائيل .. واعتبرته عدواناً على الحقوق الفلسطينية ورغم أنه في قمة (١٩٨٤) استأنفت مصر عضويتها فذلك لم يكن يعكس تغيراً في رؤية المؤتمر لإمكانية قيام مباحثات على شاکلة المباحثات المصرية الإسرائيلية؛ فقد عاد المؤتمر الخامس (١٩٨٧) ليشدد من جديد على الانسحاب الصهيوني من جميع الأراضي الفلسطينية والعربية ورفض كل الاتفاقيات والمبادرات الانفرادية ليبودو بذلك أن المؤتمر لم يغير موقفه من قضية السلام.

وبانعقاد القمة السادسة (١٩٩١) في أجواء مؤتمر السلام بين الأطراف العربية وإسرائيل

القرارات الصادرة عن مؤتمرات التسعينيات ليحل الاسم الأول حلاً كاملاً مكانه ، وهو ما يمكن أن يعكس تغيراً في رؤية قرارات القمة لموضوع الاعتراف بإسرائيل الذي احتل مكاناً بارزاً من قمة (١٩٨١) حيث دعي قرار صدر عن القمة إلى دعوة الأمم المتحدة لتجميد عضوية إسرائيل ومطالبة المؤتمر الإسلامي سحب الاعتراف بها وتحية دول أفريقيا التي قطعت علاقتها مع إسرائيل .. بل وإقرار المقاطعة السياسية والاقتصادية على الدول التي تعترف بإسرائيل واستمر طرح مسألة الاعتراف بها في قمة (١٩٨٧) حيث أصدرت القمة قراراً بإدانة إقامة بعض الدول علاقات دبلوماسية مع العدو الصهيوني وفي ذات القمة صدر قرار باعتبار الصهيونية شكلاً من أشكال التفرقة العنصرية.

لتحتل منذ قمة داكار (١٩٩١) قرارات الارتياح عن قيام الأطراف العربية بالتفاوض مع إسرائيل ومتابعة المفاوضات الجارية بتربق .. مكان الحديث عن رفض الاعتراف ، والعقوبات المشهورة في وجه الدول التي تقوم بالاعتراف بها حيث يكتسب المؤتمر الإسلامي بذلك شكلاً أكثر برجماتية ومرونة وأقل حماساً في طرح القضية وفي التعامل معها كما قد يراه عدد من المحللين أو رضوخاً واستسلاماً كما قد يفسره البعض الآخر.

ملاحظة أخرى تلفت الانتباه تتعلق بموقف مؤتمرات القمة من قضية السلام بين العرب وإسرائيل فعلى حين كان حاضراً في مؤتمرات القمة الرغبة الأكيدة في الانسحاب الإسرائيلي

- النظر إلى طبيعة الصراع العربي الإسرائيلي.

- النظر إلى آليات إنهاء إدارة الصراع.

- النظر إلى استمرارية الصراع .. إلخ.

ثانياً: القضية الأفغانية:

بالغزو السوفيتي لأفغانستان (١٩٧٩) واستيلاءه على السلطة بها وتنصيبه لحكومة موالية أدرجت القضية الأفغانية على جدول أعمال المؤتمر الإسلامي حيث اجتمع وزراء خارجية دول المنظمة فور حدوث الغزو لبحث الموقف وتدارك أبعاده وعُقدت عضوية أفغانستان لحين الانسحاب السوفيتي، وانهقدت القمة الثالثة (١٩٨١) وقد وضعت القضية الأفغانية في مكان بارز من أولوياتها فأصدرت القمة بشأنها قرارات نادت فيها باحترام هويتها الإسلامية وطالبت بعودة اللاجئين الذين شردهم الغزو وطالبت القوات الغازية بالانسحاب وطالبت بإغاثة الشعب الأفغاني أيضاً.

واستمر قرار الإعراب عن القلق إزاء التدخل السوفيتي في أفغانستان متكرراً في بيانات القمم التالية وكذلك المطالبة بالانسحاب الفوري لجميع القوات الأجنبية وذلك حتى الخروج السوفيتي (١٩٨٩) لتحتل من بعده أحداث القتال الدائر بين الفصائل الأفغانية مكانة كالتى شغلها الغزو السوفيتي ؛ فيأتي مؤتمر القمة (١٩٩٤) و (١٩٩٧) بقرارات تعلن عن قلق المؤتمر من الاقتتال بين الفصائل ولتدعو إلى مبادرة للحوار إحتلالاً للسلم وتطالب المجتمع الدولي بتقديم معونات

حدث تحولاً كبيراً في هذا الموقف، فبعد ما شهدته السبعينيات والثمانينات من موقف مؤتمرات القمة من السلام مع إسرائيل ليحدث تأييد وارتياح لعملية السلام الجارية لإقامة سلام عادل على أساس من قرارات مجلس الأمن رقم (٢٤٢) و (٣٣٨) ويستمر التشديد على الانسحاب الإسرائيلي غير المشروط لما قبل حرب ١٩٦٧ والالتزام في المباحثات بقرار (٢٤٢) و (٣٣٨) و ٤٢٥ واحترام مبدأ الأرض مقابل السلام في قمة الدار البيضاء (١٩٩٤) وقمة طهران (١٩٩٧) حيث تكررت القرارات بنفس حرفيتها.

من الطبيعي أن تطرأ تغيرات وتطورات على تناول مؤتمرات القمة الثمانية للقضية الفلسطينية عبر ثلاثين عاماً تقريباً هي عمر المنظمة، لكن تلك التغيرات لم تكن تطورات لازمة عن اعتبارات التحول والتبدل الذي طرأ على أطراف القضية وعلى الظروف والأوضاع الدولية إذ أنها في بعض الأحيان مثلت تراجعاً واضحاً ونكوصاً .. فمن رفض قرارات مجلس الأمن الصادرة في (١٩٦٧) خلال مؤتمرات القمة في الثمانينات عبر قرارات توصف على أهون تقدير بشدة لهجتها إلى الدعوة بل (مناشدة) الأطراف لاحترامها دون تحفظات كافية ترد على ذلك التغير حتى لا تبدو قرارات المؤتمر المتعاقبة وكأنها غير مترابطة أو غير منطقية التسلسل خالية من رابط أو ناظم يجمعها.

وعليه يمكن تلخيص تعامل القمم مع القضية

في الأمور التالية:

تلك القمم لم تناقش مواقف الأمم المتحدة بشكل تفصيلي أو محدد وإنما جاءت إشارات عامة ..

ملاحظة أخرى أن القرارات المتعلقة بالقضية لم تتضمن إعلاناً للجهاد ضد الغازي السوفيتي أسوة بموقف القرارات من القضية الفلسطينية والقدس - حتى وإن كان إعلان الجهاد في الحالة الثانية شكلي لم يتحقق - رغم كون الغزو في (١٩٧٩) هو الحادثة الثانية الكبرى في تاريخ المنظمة، فجاءت القرارات لتعبر عن قلق من الأحداث ولتتناشد المجتمع⁽⁷⁾ الدولي مساعدة الشعب الأفغاني.

ملاحظة أخيرة في شأن تعامل مؤتمرات القمة مع القضية الأفغانية تتمثل في مطالبة قرارات القمم المجتمع الدولي مساعدة وإغاثة الشعب الأفغاني .. ولم يرد ذكر المجاهدين في سياق القرارات إلا بعد نشوب الحرب الأهلية وعبرت القرارات عنهم (كفصائل متحاربة) وهو ما قد يعكس رغبة من المنظمة في عدم التورط في لوم طرف أو نصح آخر لا سيما أن دولاً إسلامية لها مواقف من أو مع بعض الفصائل قد تتخذ موقفاً رداً على ذلك.

وحيث أن القضية الأفغانية ذات طورين الأول هو الغزو السوفيتي والثاني هو الحرب الأهلية ، فقد ساعدت الحرب الباردة المنظمة والدول الإسلامية في إطارها على إصدار قرارات المؤتمر الإسلامي بذات التحديد بالنسبة لقتال الفصائل ، فلم تتبنى منظمة المؤتمر مبادرة للحوار بين تلك الفصائل ولعل افتقاد الطور الثاني للقضية الأفغانية درجة

لشعب الأفغاني، وبقراءة القضية عبر قرارات القمة يمكن الخروج بملاحظات حول أسلوب تناول المؤتمر لها حيث استمرت مطروحة على مدى ستة مؤتمرات قمة:

ملاحظة أولى حول تكرار الإشارة إلى الاعتماد على الأمم المتحدة لحل النزاع أو لإخراج المحتل فمؤتمر ١٩٨١ أعرب عن ارتياحه لقرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة لا سيما المتعلقة برفض التدخل الأجنبي المسلح بأفغانستان وصدور قرار يوصي اللجنة الوزارية والتي كانت قد تشكلت في مؤتمر وزراء الخارجية للمؤتمر الإسلامي بالتعاون مع الأمين العام للأمم المتحدة على أساس من مبادئ منظمة المؤتمر. ومؤتمر (١٩٨٧) رحب بجهود الأمين العام للأمم المتحدة من أجل الحل السلمي للقضية ، ومؤتمر (١٩٩٤) أعرب عن تقديره لجهود الأمم المتحدة في التعامل مع الفصائل .. وليست قرارات الشكر والامتنان لموقف الأمم المتحدة تمثل في ذاتها مشكلة إنما المشكلة أنه كان اعتماداً وتعويلاً كاملاً على موقف الأمم المتحدة وافتقد موقف منظمة المؤتمر وجود رأي إسلامي أو استراتيجية إسلامية خاصة بها في القضية حتى ولو افتقدت آلية لإنقاذ الموقف أو الاستراتيجية فيكون الإيعاز للأمم المتحدة بإنفادها، لكن تقدير جهود الأمم المتحدة كان دون تخطيط أو تحديد حتى بدت قرارات مؤتمرات القمة وكأنها رغبة من المنظمة في التواجد أكثر من كونها تعبيراً عن موقف حقيقي أو رؤية دقيقة لأبعاد حل القضية، فحتى

العراق مع إيران (قمة ١٩٨٧) ويمكن على صعيد نفس القضية رصد ذلك حيث تعاملت قرارات القمة بحزم مع الغزو السوفيتي - حزم على مستوى نصوص القرارات - ووجهت نداءات إلى القوى الدولية لاحترام سيادة أفغانستان وحين خرج السوفيت واحتلت مسألة الحرب الأهلية مكانة في قرارات القمة كانت القضية لا تحتل نفس حيزها السابق من الاهتمام ولا تزيد القرارات بصددها عن التعبير عن القلق تجاه ما يحدث رغم كون الحرب الأهلية تمثل خطراً على كيان الدولة الأفغانية .. نفس المسألة يمكن ملاحظتها من صياغة القرارات بشأن حرب الفصائل الصومالية (قمة ١٩٩٤).

ويمكن رصد توجيه قرارات القمة للمساعدات الإنسانية بشكل أكبر وأكثر كثافة للدول الإسلامية في نزاعاتها مع دول غير إسلامية أكثر منه في حالة النزاعات الإسلامية - الإسلامية (كحالة مسلمي القرن الأفريقي ١٩٨١، إريتريا ١٩٨١، أذربيجان ١٩٩٤، البوسنة ١٩٩٤، . . .) إضافة إلى مشكلة كشمير التي تعد مثلاً بارزاً على اهتمام عال تمتعت به قضية طرفها مسلم وآخر غير مسلم (الهند) وكان تقديم المساعدات في الأغلب يتم عبر وكالات الأمم المتحدة المسؤولة عن الإغاثة أو اللاجئين أو .. كقرارات مساعدة أرتريا ١٩٨١، البوسنة ١٩٩٤ ...

ولم تكن المساعدات الإنسانية هي التي يحال فيها للأمم المتحدة فقط في تناول المؤتمر

الاهتمام العالمي العالية التي حظي بها الغزو السوفيتي والذي انعكس بدوره على مكانة القضية الأفغانية من جدول أعمال مؤتمرات القمة الإسلامية كان أحد أسباب ذلك.

ثالثاً: قضايا اتسم تناولها بالتأقيت:

كان من الطبيعي أن تؤثر النشأة المرتبطة بأزمة كبرى لمنظمة المؤتمر الإسلامي المتمثلة في حريق المسجد الأقصى على أولويات مؤتمرات القمة الأولى؛ فلا يكاد يُلاحظ وجود لقضايا أخرى إلى جانب قضية القدس والاحتلال الإسرائيلي في مؤتمري القمة الأول والثاني.

ومن مؤتمر (١٩٨١) تبدأ قضايا أخرى في اتخاذ حيزاً من قرارات القمة الإسلامية، ويمكن التعامل معها كقضايا بين دول إسلامية وبعضها مثل قضية الخليج الأولى والثانية، هذا فضلاً عن تناول العلاقات الاقتصادية بين الأعضاء، وقضايا بين دول إسلامية وأخرى غير إسلامية كقضية البوسنة بحيث يمكن رصد أنماط مختلفة من التناول داخل مؤتمرات القمة للنوعين، إذ تمتعت مؤتمرات القمة بحرية أكبر في التعامل مع المشكلات السياسية الناشئة بين دول إسلامية وغير إسلامية ولم تتمتع بنفس درجة الحرية في التعامل مع المشكلات الإسلامية - الإسلامية .. فمن قرارات إدانة واضحة وصريحة للعدوان الأمريكي على ليبيا (قمة ١٩٨١) والاعتداءات الصربية على البوسنة (قمة ١٩٩٤) والعدوان الأرمني على أذربيجان (قمة ١٩٩٤) .. إلى التعبير عن القلق إزاء التصعيد في نزاع

القدح بقدر ما هو قراءة تتوخى الحياد لتخرج بأنماط عامة لتعامل المؤتمر مع ما يعرض عليه، فرغم أن ما تم لا يزيد عن كونه قراءة ذاتية يحتمل أن تكون ركزت على نقاط وأغفلت أخرى ففي إطارها يمكن طرح تساؤل حول مدى فعالية ما صدر من قرارات في بيانات القمة الإسلامية من خلال التوقف أمام الملامح المشتركة التي اتصفت بها القرارات وانعكاس بيئة المؤتمرات على قراراتها.

علي مستوى القرارات بعد الاستعراض السابق يمكن طرح التساؤل حول طبيعة القرارات بمعنى آخر هل هي قرارات أم توصيات - فافتقاد القرارات سواء تعلقت بقضايا استمرت لأكثر من قمة أم لم تستمر إلى آلية إنفاذ يصدق هذا على القضايا الإسلامية - الإسلامية (باستثناءات محدودة في المسائل الاقتصادية) ورغم تمتع المنظمة بحرية أكبر في التعامل مع النوع الثاني إلا أن هذه الحرية لم تخرج عن قرارات إدانة واضحة أو مناشدات صريحة (البوسنة - الشيشان - كشمير ...) بينما في النوع الأول كانت في حالة النزاعات تطالب الأطراف بالتفاوض أو التحاور (العراق / إيران - العراق / الكويت..) حتى بدا أن قرارات المنظمة عبارات من الإنشاء لا قرارات ملزمة للدول الأعضاء.

ساعد علي ذلك مجيء الجانب الأعظم القرارات شديدة العمومية (كقرارات القضية الفلسطينية طوال عقد الثمانينات - قرارات

الإسلامي للقضايا التي لم تمتد مع مؤتمرات القمة في تناولها ومن الأمثلة التي تضرب في ذلك :

دعوة الأمين العام للمؤتمر الإسلامي لتنسيق سياساته لتتفق مع مساعي الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية لحل قضية أرتريا سلمًا (١٩٨١)، تكوين فريق عمل في نيويورك لتقييم الإسهام الحاضر والمستقبلي في قوة الأمم المتحدة المخصصة للبوسنة وبحث مدى الاستعداد للتعاون معها في الأصدقاء الأخرى (١٩٩٤)، التعاون مع جهود الأمم المتحدة المتعلقة بالمشكلة الصومالية (١٩٩٤).

وهو ما يمكن تفسيره في إطار الإمكانيات المتاحة للمؤتمر الإسلامي من جهة وخريطة القوى العالمية من جهة ثانية ؛ فلم يكن من المستطاع لا عسكرياً ولا سياسياً أن يكون المؤتمر الإسلامي قوة خاصة به والاشترك في حرب البوسنة مثلاً بالنظر إلى صعوبة الحصول على اتفاق الدول الإسلامية من ناحية وإلى أوضاعها الاقتصادية والعسكرية من ناحية ثالثة، فضلاً عن شكوك عديدة حول ترحيب القوى الأوروبية لتدخل قوات مسلمة من ناحية ثالثة.

ولذا فإن قرارات المؤتمرات التي تحيل إما إلى الأمم المتحدة كلية أو تشير الي أهمية التعاون معها أو تثني علي جهودها لا تعكس موافقاً اختيارية في الاغلب وانما هي مواقف فرضتها ظروف اعضاءها و البيئة الدولية عليها... وليس استعراضها من قبيل المدح أو

القمة بدرجة جعلت من معني الأمة غامضا من ناحية وأضعف من عنصر الإرادة المستقلة للمنظمة من ناحية ثانية فرغم واقعية مادة الميثاق إلا أن أي تنظيم ينشأ يتطلب تنازل الأعضاء اتفاقاً عن جزء من سيادتهم مساعدة في تفعيله وإغفال الإشارة لذلك اضر بقرارات وسياسات المنظمة، وجاءت المادة الرابعة من الميثاق المتعلقة بمؤتمر القمة لتصفه بأنه الجهاز الأعلى للمنظمة دون أن تحدد اختصاصاته بدقة و اكتفت بإناطة النظر في القضايا العليا له ،كما جاءت المادة الخامسة الخاصة بمؤتمر وزراء الخارجية خالية من أي نص علي رقابة ومتابعة القمة لإنجازات وزراء الخارجية لتزيد من مشكلة عدم متابعة القمم لقراراتها المشار إليها ، والمادة السابعة المتعلقة بالشؤون المالية لم تتضمن أي بنود إجرائية على عدم تسديد الدول لحصتها فعزي لها ضعف إمكانيات المنظمة وبطئ حركة أجهزتها الاقتصادية وتكرار إحالة البيانات للأمم المتحدة لاسيما في مسائل الإغاثة الإنسانية ،المادة الثامنة من الميثاق التي تناولت العضوية لم تعط شرحا لمعنى دولة إسلامية كما أنها لم تشر إلى إمكانية انضمام أعضاء غير الدول فظهرت مشكلات داخل القمم أشير إليها.

ويمكن أن يلحظ أثر البيئة المكانية - مكان عقد القمة- علي القرارات فإضافة إلى الشكر الذي يوجه في افتتاحية أي إعلان قمة لرئيس الدولة المضيفة وتأكيد الثقة في قيادته الحكيمة لبلاده شهدت اغلب مؤتمرات القمة قرارات

القضية الأفغانية في طورها - قرارات الأقليات المسلمة في الغرب - قرارات التعاون الثقافي (...) حيث كانت المؤتمرات تتناول القضية ككل مصمت دون إشارات محددة أو استعراض دقيق يظهر في استمرار قضية على جدول الأعمال لفترة وتظل قرارات كل قمة حياها لا تتغير رغم حقيقة ان تلك القضية غير ثابتة وتستجد بها أمور مما ترك انطباع انعدام الرغبة الحقيقية في مناقشتها تجنباً لما سيزترتب علي ذلك من أعباء ومسؤوليات .

هذا فضلاً عن عدم متابعة مؤتمرات القمة للقرارات التي تصدر عنها حتى حياها القضايا المستمرة فالقمة التالية لم تتابع توصيات سابقتها بحيث يخرج قارئ البيانات المتتالية بانطباع سقوط القضايا من قمة لأخرى (علي سبيل المثال إذ يصعب الحصر: قرارات إغاثة دول الساحل الإفريقي - قرارات تصحيح صورة الإسلام في الغرب- قرار إصدار ميثاق إسلامي لحقوق الإنسان - قرار زيادة وعي الشباب المسلم- قرار إنشاء شبكه للمعلومات -..) باستثناءات ما تقرر إحالته إلى وزراء الخارجية لتقديم تقرير عاجل بشأنه و فيما دون تلك الاستثناءات متابعة مؤتمرات وزراء الخارجية لا ينقض هذا التعميم

وعلي مستوى بيئة القرارات : فقد مثلت البيئة القانونية - ميثاق المنظمة -سبباً في ضعف قرارات القمم الإسلامية فتأكيد المادة الثانية فقرة ب ٣ علي احترام سيادة واستقلال ووحدة أراضي كل دولة انعكس علي قرارات

بمناخ الحديث عن صدام الحضارات عالمياً، وتأثرت القرارات الاقتصادية في مؤتمرات القمة بالمناخ الدولي كقرارات قمة ١٩٩١ التي بدأت في الحديث عن دور القطاع الخاص وتخفيف الحواجز الجمركية واستطلاع إمكانية إقامة سوق إسلامية مشتركة إصدار قمة ١٩٩٧ قرار بتنسيق الدول الإسلامية مواقفها في دورة أوجواي .. وهي الموضوعات التي لم تكن لتطرح لولا سيادة مفاهيم السوق عالمياً .. بمعنى آخر انه إذا كان من المنطقي أن تتأثر قرارات المؤتمر الإسلامي بالمناخ العالمي فان عدداً من تلك القرارات يأتي ليوكب جدل عالمي فتقف هذه القرارات في موقف رد الفعل فتصاغ عامة دون إعداد لها ومن ثم لا تعد رؤية استراتيجية تحدد طبيعة العلاقات الإسلامية - الإسلامية.

من قبيل المجاملة وأحياناً العناية بالأجهزة الموجودة في الدولة المضيفة كقمة ١٩٨٤ و ١٩٩١ و ١٩٩٤ ، ويمكن أن يلحظ بوضوح في قمة ١٩٩٧ قراراً جاء مجاملة للدولة المضيفة "إيران" تمثل في اعتبار المؤتمر قانون "دماتو" لاغياً، ثم هل كان المؤتمر شركة بين المغرب والسعودية بحيث توزعت الأجهزة ومؤتمرات القمة الأكثر حيوية بينهما (قراءة نصف عدد مؤتمرات القمة والأجهزة الأكثر أهمية)

وانعكست البيئة الدولية وخريطة القوي العالمية علي القرارات فوصلت أوضح تعبيراتها في موقف القرارات من الغزو السوفيتي كما سبقت الأشرة حيث سارت القرارات في تيار دولي يستنكر الغزو مستفيدة في ذلك من مناخ القطبية الثنائية، و بينما ندد مؤتمر القمة الثالث ١٩٨١ بالدور الأمريكي في توقيع مصر اتفاق السلام مع إسرائيل ناشدت مؤتمرات القمة ١٩٩٤ و ١٩٩٧ الولايات المتحدة بوصفها راعية عملية السلام الضغط علي إسرائيل لاستئناف المفاوضات ، وكذا قرارات التنسيق مع فريق العمل بنيويورك (وقد تدخلت الولايات المتحدة رسمياً للحيلولة دون صدور قرار بشأن البوسنة في الاجتماع الخاص الذي عقده وزراء خارجية المنظمة) من أجل البوسنة ورغم أن هذه المواقف له جوانبها العديدة إلا أن أهمها يفسر على أساس من انفراد الولايات المتحدة بقيادة النظام العالمي وصدور قرار في بيان رؤية طهران ١٩٩٧ عن حوار الحضارات كان أيضاً متأثراً

الهوامش:

- * ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي
- * انظر مجموعة بيانات القمة الإسلامية
- * البيان الختامي لمؤتمر قمة ١٩٦٩
- * البيان الختامي لمؤتمر قمة لاهور ١٩٧٤
- * البيان الختامي لمؤتمر قمة مكة المكرمة ١٩٨١
- * البيان الختامي لمؤتمر قمة الدار البيضاء ١٩٨٤
- * البيان الختامي لمؤتمر قمة الكويت ١٩٨٧
- * البيان الختامي لمؤتمر قمة داكار ١٩٩١
- * البيان الختامي لمؤتمر قمة الدار البيضاء ١٩٩٤
- * البيان الختامي لمؤتمر قمة طهران ١٩٩٧
- (١) عبد الله الأحسن (دكتور)، منظمة المؤتمر الإسلامي دراسة لمؤسسة سياسية إسلامية (ترجمة عبد العزيز إبراهيم الفايز، القاهرة: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ١٩٩٦) ص ص ٩٧-١٠٠
- (٢) انظر في إشكالية التعريف : د. محمد السيد سليم.
- (٣) نفس المرجع السابق ، ص ١٠١
- (٤) صلاح عبد البديع شلبي (دكتور)، التضامن ومنظمة المؤتمر الإسلامي (القاهرة: الناشر غير مذكور، ١٩٨٧) ص ص ١٢٨-١٣٢
- (٥) عبد الله الأحسن ، منظمة المؤتمر الإسلامي دراسة لمؤسسة سياسية إسلامية ، مرجع سبق ذكره، ص ٢١٧
- (٦) حركة التحرير الوطني الفلسطيني (فتح) التعبئة والتنظيم - الدراسات ، فلسطين و منظمة المؤتمر الإسلامي، ١٩٨١ ، ص ٤-٦
- (٧) عبد الله الأشعل ، أصول التنظيم الدولي الإسلامي (القاهرة: دار النهضة العربية ، ١٩٨٨) ص ص ٢٨٤ - ٢٨٦.